

IMAS 08.40

الطبعة الثالثة
17 كانون الثاني/يناير 2023

وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة

المدير

دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

ميدان الأمم المتحدة 1

نيويورك، 10017

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

الهاتف: +1 (212) 936 0691

الموقع الإلكتروني: www.mineactionstandards.org

تحذير

أوضحت هذه الوثيقة سارية المفعول اعتبارًا من التاريخ المبين على صفحة الغلاف. كما هو الحال بالنسبة للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، تخضع هذه الوثائق لمراجعة دورية. على المستخدمين استشارة موقع مشروع المعايير الدولية من أجل التحقق من وضعها على (<http://www.mineactionstandards.org/>)، أو عبر موقع دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) على شبكة الإنترنت <http://www.mineaction.org>.

حقوق الطبع والنشر

تعتبر هذه المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) وثيقة خاصة بالأمم المتحدة وحقوق الطبع محفوظة لديها ولا يجوز إعادة نسخها أو الإقتطاف منها أو تخزينها أو نقلها بأي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة لأي غرض آخر من دون إذن خطي مسبق من دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) بالنيابة عن الأمم المتحدة UN.

هذه الوثيقة ليست للبيع.
المدير

دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

ميدان الأمم المتحدة 1

نيويورك، 10017

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

الهاتف: +1 (212) 936 0691

الموقع الإلكتروني: www.mineactionstandards.org

المحتويات

4	تمهيد
5	مقدمة
6	وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
6	1. النطاق
6	2. المراجع المعيارية
6	3. المصطلحات والتعاريف
7	4. المتطلبات العامة لأنظمة وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
8	5. نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
11	6. الاتصال المجتمعي والتوعية بمخاطر الذخائر والمواد المتفجرة
11	7. إدارة المخاطر
12	8. إدارة الجودة
12	9. المسؤوليات
14	الملحق أ
15	الملحق ب
18	الملحق ج
20	سجل التعديلات

تمهيد

تم اقتراح المعايير الدولية لبرامج إزالة الألغام للأغراض الإنسانية لأول مرة من قبل فرق العمل في المؤتمر التقني الدولي في الدنمارك في تموز/يوليو عام 1996، وتم تحديد المعايير لكافة جوانب أنشطة إزالة الألغام والتوصية بها والاتفاق على تعريف عالمي جديد لعملية "التطهير". وفي أواخر عام 1996 تم تطوير المعايير المقترحة في الدنمارك من قبل مجموعة تقودها الأمم المتحدة (UN)، حيث طورت المعايير الدولية لعمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وأصدرت الطبعة الأولى من قبل دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) في آذار/مارس عام 1997.

ومنذ ذلك الحين توسع نطاق هذه المعايير الأصلية لتشمل المكونات الأخرى للأعمال المتعلقة بالألغام ولكي تعكس التغييرات على الإجراءات التشغيلية والممارسات والسلوك. وقد أعيد تطوير المعايير وأعيد تسميتها إلى المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) وصدرت الطبعة الأولى في تشرين الأول 2001.

تمتلك الأمم المتحدة (UN) المسؤولية العامة لتمكين وتشجيع الإدارة الفعالة لبرامج الأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك التطوير والمحافظة على المعايير. لذلك فإنّ دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) هي عبارة عن مكتب ضمن الأمم المتحدة مسؤول عن تطوير وحماية المعايير الدولية لخدمات الأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) والتي أنشأت بمساعدة مركز جنيف الدولي لأنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD).

يتم إعداد ومراجعة وتنقيح المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) من قبل لجان فنية بدعم من المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية. ويمكن الحصول على أحدث إصدار لكل معيار مع المعلومات عن عمل اللجان الفنية معاً على الموقع <http://www.mineactionstandards.org>. كما تتم مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) بشكل خاص كل ثلاث سنوات على الأقل لضمان تطوير أسس وممارسات الأعمال المتعلقة بالألغام وإدراج التغييرات على القوانين والمتطلبات الدولية.

مقدمة

يجري وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة (EO) بغية توفير تحذير واضح لا لبس فيه من الخطر الذي يهدد الأشخاص المعرضين للخطر ومن بينهم النساء والفتيات والرجال في المجتمع المتضرر، وحيثما أمكن، وضع حاجز مادي للحد من خطر الدخول غير المتعمّد إلى المناطق الخطرة.

ويعتمد هذا المعيار على الاتفاقيات الثلاث في القانون الانساني الدولي التي تتعامل مع الذخائر والمواد المتفجرة الأرضية: (1) اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد (APMBC) أو اتفاقية أوتاوا؛ (2) البروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس المعدل لاتفاقية الأمم المتحدة لحظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الأثر أو عشوائية (CCW)؛ (3) اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM). وللدول الأعضاء في هذه الاتفاقيات والبروتوكولات التزامات محددة بشأن وضع علامات الخطر.

لا تحل أحكام هذا المعيار محل الالتزامات المفصلة في الاتفاقيات، وينبغي على الدول التي صدقت على هذه الصكوك أو انضمت إليها أو وافقت على الالتزام بها، أن تمتثل لأحكامها المحددة.

وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة

1. النطاق

يحدد هذا المعيار الحد الأدنى لمتطلبات وضع علامات مخاطر الذخائر والمواد المتفجرة (بما في ذلك الذخائر والمواد المتفجرة المعزولة) والمناطق الخطرة المشتبه بها والمؤكد (المضلعات). يهدف وضع العلامات إلى تحذير المدنيين ومنعهم من الاقتراب من خطر الذخائر والمواد المتفجرة أو دخول المناطق الخطرة المشتبه بها والمؤكد. ويفصل هذا المعيار أيضًا مسؤوليات السلطات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام ومنظمات الأعمال المتعلقة بالألغام المشاركة.

ينطبق المعيار على وضع علامات حول المناطق الخطرة على الأرض. وينطبق على وضع العلامات التي تهدف إلى منع دخول الأشخاص إلى المناطق الخطرة عندما يقتربون منها بـ. لا يقدم المعيار إرشادات تتعلق بالاقتراب من هذه المناطق عن طريق الجو ولا ينطبق على وضع علامات خطر التلوث تحت الماء.

لا تغطي هذه الوثيقة المواصفات الخاصة بوضع العلامات التحذيرية داخل حدود المناطق الخطرة عند تنفيذ عمليات المسح التقني (TS) والتطهير. توفر المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 10.20 والمذكورة التقنية للأعمال المتعلقة بالألغام 10.20.02/09 إرشادات إضافية لإدارة وضع العلامات التحذيرية في موقع العمل.

لا يغطي المعيار مواصفات وضع العلامات التحذيرية الخاصة بعناصر الذخائر والمواد المتفجرة في نطاق التخلص من الذخائر والمواد المتفجرة (EOD) وتطهير مناطق تخزين الذخيرة بعد الانفجارات (مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 09.12 "IMAS 09.12").

2. المراجع المعيارية

وترد في الملحق (أ) قائمة بالمراجع المعيارية. المراجع المعيارية هي وثائق مهمة يشار إليها في هذا المعيار وتشكل جزءًا من أحكامه.

3. المصطلحات والتعاريف

يرد في قاموس المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 04.10) مسردًا كاملاً لجميع المصطلحات والتعاريف والاختصارات المستخدمة في سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS). وفي سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، تستخدم عبارات "يجب" و"ينبغي" و"يمكن" للإشارة إلى درجة الامتثال المقصودة.

(أ) تستخدم كلمة "يجب" للإشارة إلى المتطلبات، والطرق، والمواصفات الواجب تطبيقها من أجل التلاؤم مع المعيار .
(ب) تُستخدم "ينبغي" للإشارة إلى المتطلبات أو الأساليب أو المواصفات المفضلة؛
(ت) تُستخدم "يمكن" للإشارة إلى الطريقة أو مجموعة الإجراءات الممكنة.
ويشير مصطلح "السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)" إلى الكيان الحكومي، الذي غالبًا ما يكون لجنة مشتركة بين الوزارات في بلد متضرر من الألغام تتولى مسؤولية تنظيم وإدارة وتنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام.

3.1

وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة

وضع مقياس أو مجموعة من المقاييس، بما في ذلك إشارات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وعلامات حدود الذخائر والمواد المتفجرة والحواجز المادية، للإشارة إلى موقع الخطر الموضعي أو حدود منطقة خطرة مشتبه بها أو مؤكدة من أجل تحذير المدنيين بشكل واضح من خطر الذخائر والمواد المتفجرة.

3.2

إشارة خطر الذخائر والمواد المتفجرة

لافتة مرئية توفر معلومات كتابيًا و/أو عبر الرموز وتهدف إلى تحذير عامة الناس من وجود منطقة خطرة مشتبه بها أو مؤكدة أو خطر ذخائر ومواد متفجرة موضعي.

3.3

علامة حدود الذخائر والمواد المتفجرة

غرض، غير إشارات الذخائر والمواد المتفجرة، يُستخدم لتحديد محيط المناطق الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة

3.4

الفعالية

إلى أي مدى جرى تحقيق أو من المتوقع تحقيق أهداف التدخل، مع مراعاة أهميتها النسبية

3.5

الكفاءة

قياس كيفية تحويل الموارد/المدخلات اقتصاديًا (التمويل، الخبرة، الوقت، إلخ) إلى نتائج (مخرجات ونتائج).

4. المتطلبات العامة لأنظمة وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة

عند تحديد منطقة خطرة مشتبه بها أو منطقة خطرة مؤكدة أو خطر موضعي، يجب وضع علامة عليها في أسرع وقت ممكن للحد من المخاطر على المدنيين. يجب مراقبة وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وصيانتها ولا يجب إزالتها إلا بعد تطهير المنطقة أو إلغاؤها. في حال تضيق نطاق المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة، يجب تكييف علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة مع المحيط الجديد.

يجب وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة على طول محيط المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة بطريقة تسمح برؤيتها من الاتجاهات كافة. في حال اقتضت المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة أو الخطر الموضعي على مبنى، يمكن وضع علامات التحذير مباشرة على هيكل المبنى الخارجي. ولضمان استمرارية علامات التحذير، يجب وضعها بطريقة تسمح برؤيتها عند الاقتراب من مداخل المبنى كافة.

يجب أن يتمكن الأشخاص بغض النظر عن السن والنوع الاجتماعي واللغة والمستوى العلمي، وبخاصة مستوى الإلمام بالقراءة الكتابية، من التعرف على علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة بشكل لا لبس فيه والفهم بوضوح أنها تشير إلى خطر ذخائر ومواد متفجرة.

يجب على إشارات وعلامات حدود الذخائر والمواد المتفجرة أن:

- تكون مفهومة ومعروفة ومناسبة للسياق الثقافي المحلي
- تستخدم لونًا زاهيًا وواضحًا جدًا يرتبط عادة بالخطر، مثل الأحمر أو البرتقالي.
- يجب أن تحدد علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة بوضوح أي جانب من الحدود المعلّمة يُعتبر ضمن المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة وأي جانب يُعتبر غير ملوث بالذخائر والمواد المتفجرة.

يجب أن تملك إشارات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وجهان لتحديد الوجه الذي يُعتبر ضمن المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة، والوجه الذي يُعتبر من الجانب غير الملوّث بالذخائر والمواد المتفجرة. يجب أن يكون الوجهان بلونين مختلفين. أما في حال وضعت العلامات مباشرة على الهيكل الخارجي للمبنى، فيجب أن تملك وجهًا واحدًا فقط.

يجب على إشارات خطر الذخائر والمواد المتفجرة المصنّعة أن:

- لا تقل عن 28 سم أفقيًا و20 سم عموديًا في حالة المثالث
- لا تقل عن 25 سم لكل ضلع بالنسبة في حالة المربع
- تحتوي على رمز يراعي الثقافة المحلية ونص يشير إلى خطر ناجم عن الذخائر والمواد المتفجرة. ويجب أن يكون النص باللغة (اللغات) والأبجدية (الأبجديات) التي تفهمها المجتمعات المحلية. وقد تحتوي على نص إضافي بلغة مختلفة تفهمها مجموعات أكبر من الناس، مثل الأشخاص المتنقلين أو النازحين.
- لا ينبغي أن تميّز الإشارات بين مختلف أنواع الذخائر والمواد المتفجرة إلا كما هو مذكور في الملحق ب.
- يمكن اختيار إشارات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وعلامات الحدود مع عينة تمثيلية من الفئة المستهدفة من الناس لضمان فهم العلامات التحذيرية بغض النظر عن الإلمام بالقراءة والكتابة والسن وعوامل التنوع الأخرى ذات الصلة بالمجتمعات المتأثرة.
- ترد أمثلة على علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة في الملحق ب.
- في حال لم تتوفر علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة أو منعت الظروف المحلية استخدامها الفعال، يجب إدًا استخدام علامات الحدود للإشارة إلى خطر الذخائر والمواد المتفجرة. يرد مثال على استخدام علامات حدود الذخائر والمواد المتفجرة في الملحق ج.
- يجب أن تكون علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة مرئية بوضوح نهارًا من مسافة لا تقل عن 30 مترًا قبل الدخول إلى المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة. يجب أن تكون علامة خطر الذخائر والمواد المتفجرة مرئية بوضوح من العلامة التالية. إذا حجبت النباتات أو التضاريس علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة، ينبغي النظر في استخدام الترسيم المادي (مثل شريط تحذير) أو الحواجز (مثل السياج) لضمان استمرارية علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة. في حال عُرفت المنطقة بحركة بشرية كثيفة، ينبغي النظر في استخدام الحواجز المادية.
- ينبغي أن يراعى تصميم نظم و مواد وضع علامات الخطر ما يلي:
- المدة التي سيستخدم فيها نظام العلامات التحذيرية
- تكلفة المواد المحلية وتوفرها
- خطر زوال علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة بسبب الظروف البيئية المحلية بما في ذلك المناخ والغطاء النباتي والحيوانات
- خطر إزالة علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة من قبل السكان المحليين، بسبب قيمتها الجوهرية مثلًا والحيوانات.
- ومن المسلم به عمومًا أن المواد المستخدمة في أنظمة وضع العلامات التحذيرية ينبغي أن تكون منخفضة القيمة أو عملية الاستخدام لأغراض أخرى غير وضع علامات التحذير من المناطق التي تحتوي على ذخائر و مواد متفجرة من أجل الحد من خطر إلّتها المتعمدة.
- يجب عدم وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وعلامات الحدود على أغلفة الذخائر أو المواد التي قد تحتوي على متفجرات أو أنظمة أسلحة مهمة.
- يجب وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة في محيط المنطقة الخطرة على أرض آمنة، على الطرف الأقرب إلى المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة من دون الدخول إليها. وينبغي التحقق مما تحت السطح قبل تثبيت الأوتاد أو أي هيكل في الأرض.

5. نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة

5.1 علامات خطر ذخائر و مواد متفجرة مؤقت

يجب وضع العلامات للتحذير من المناطق الخطرة المشتبه بها أو المناطق الخطرة المؤكدة أو الذخائر والمواد المتفجرة المعزولة في أسرع وقت ممكن.

يمكن وضع علامات خطر ذخائر ومواد متفجرة مؤقتة من أجل منع دخول السكان إلى هذه المناطق. ويجب إبلاغ المجتمعات المعنية بوضع هذه العلامات.

يجب أن يبقى نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة المؤقتة ساريًا حتى:

- اعتماد نظام علامات خطر ذخائر ومواد متفجرة دائم إذا لن تنفذ في المستقبل القريب إجراءات إضافية لتحرير الأراضي أو مهام موضعية للتخلص من الذخائر/المواد المتفجرة.
- إلغاء المنطقة الخطرة.

يُستبدل نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة المؤقتة بنظام علامات خطر دائم إذا لن تنفذ في المستقبل القريب إجراءات إضافية لتحرير الأراضي أو مهام موضعية للتخلص من الذخائر/المواد المتفجرة.

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، أن تدرج متطلبات علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة المؤقتة في المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAS) فضلاً عن متطلبات إزالتها أو استبدالها بنظام علامات خطر دائم.

5.2 نظم علامات خطر ذخائر ومواد متفجرة دائم

في حال لن تنفذ في المستقبل القريب إجراءات إضافية لتحرير الأراضي، مثل المسح التقني أو التطهير، أو مهام موضعية للتخلص من الذخائر والمواد المتفجرة، يجب اعتماد نظام علامات خطر ذخائر ومواد متفجرة دائم. ويجب إبلاغ المجتمعات المعنية باعتماد نظام علامات الخطر الدائم.

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، أن تدرج متطلبات علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة الدائم في المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.

يجب أن يبقى نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة ساريًا حتى إزالته. ويجب بالتالي أن يمنع بشكل فعال الحوادث الناتجة من دخول الأشخاص إلى مناطق خطرة محددة أو من التفاعل مع ذخائر ومواد متفجرة حتى إتمام عملية تحرير الأرض. يوجه هذا المطلب الشامل تصميم نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة واختيار موادها.

يشمل تصميم هذه العلامات، على سبيل الذكر لا الحصر، النقاط التالية:

- استبعاد السكان بشكل فعال عن المناطق الخطرة المحددة المشتبه بها والمؤكدة
- المدة المخطط لها أو المتوقعة بعد اعتماد نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة والأنشطة الإضافية لتحرير الأراضي (المسح التقني و/أو التطهير)
- تكلفة مواد علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة واستدامتها
- المواد المحلية المتاحة في المنطقة الملوثة
- خطر زوال علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة بسبب العوامل البشرية والبيئية
- التأثير على البيئة الذي تخلفه علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
- تكلفة علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وإمكانية الوصول إليها لمراقبتها وصيانتها.

في بعض البيئات، يساهم استخدام الحواجز المادية في فعالية نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة على المدى الطويل وفي تقليص تكاليف صيانتها. قد تشمل الحواجز المادية الأسيجة، أو الجدران، أو الخنادق أو غيرها من العوائق التي تمنع الدخول غير المتعمد إلى المناطق الخطرة المشتبه بها أو المناطق الخطرة المؤكدة أو مناطق الخطر الموضعي.

لكن بشكل عام، ليس من الفعال استخدام حواجز مادية لوضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة في المناطق الخطرة المشتبه بها أو المناطق الخطرة المؤكدة التي من المقرر تطهيرها في المستقبل القريب. بدلاً من ذلك، قد تقوم السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام ومنظمات إزالة الألغام بتصميم واستخدام مواد بديلة فعالة من حيث التكلفة لوضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة في هذه المناطق.

وفي حال تأجل تطهير المنطقة الخطرة المشتبه بها أو المؤكدة لأي سبب من الأسباب إلى تاريخ غير معروف، ينبغي تعزيز نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة في المنطقة باستخدام حواجز مادية.

يجب أن تتوافق نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة الدائم مع المعايير التي تحددها السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، وينبغي اتخاذ التدابير المطلوبة للحرص على مراقبة نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وصيانتها حتى تطهير المنطقة.

ويشمل ذلك التوافق مع الإدارة البيئية على النحو الذي تحدده السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها في السياسة والمعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.13 الإدارة البيئية في الأعمال المتعلقة بالألغام).

5.3 نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة غير النظامية

يضع عادة السكان المحليون نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة غير النظامية (أو المبتكرة). فهي لا تتبع على الأرجح أي معيار.

يجب على منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام تجنب استخدام نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة غير النظامية إلا في حالات الطوارئ. يجب على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام التي تضع نظام علامات تحذير غير نظامي الاتصال فوراً بالمجتمع المعني لضمان فهم واحترام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة هذه.

في حال لم تتوفر المواد لوضع نظم علامات الخطر المؤقت أو الدائم للذخائر والمواد المتفجرة، يمكن لمنظمات إزالة الألغام استخدام نظم العلامات غير النظامية كإجراء طارئ لوضع العلامات على:

- خطر الذخائر والمواد المتفجرة الموضعية، أو
- محيط المنطقة الخطرة.

ينبغي النظر في أي مواد متوفرة تناسب الغرض من أجل وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة غير النظامية.

عند تحديد علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة غير النظامية التي وضعها السكان، يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها الاتصال بالمجتمع المعني لضمان الفهم المتبادل لطبيعة الخطر أو المنطقة الخطرة.

يجب استبدال نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة المبتكرة بنظم علامات خطر مؤقت أو دائم تتوافق مع المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام بأسرع وقت ممكن.

5.4 تولي أطراف النزاع وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة

بموجب اتفاقيات معينة (مراجعة الملحق أ)، يقع على أطراف النزاع التزام بوضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة.

إذا جرى تحديد علامات خطر ذخائر ومواد متفجرة بعد توقف الأعمال العدائية النشطة، ينبغي مسحها للتحقق من توافقها مع المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام. وإذا تبين بعد التقييم أن هذا النوع من العلامات التحذيرية يمنع دخول المدنيين إلى المناطق الخطرة، يجب وصده أيضاً وصيانته وفقاً للمعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.

6. الاتصال المجتمعي والتوعية بمخاطر الذخائر والمواد المتفجرة

يشكل الاتصال المجتمعي جزءاً لا يتجزأ من علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة الفعالة ويجب تنفيذه قبل وضع العلامات التحذيرية وفي أثنائه وبعده. يجب على منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام الاتصال بالمجتمعات – لا سيما مثلاً قادة المجتمع والمنظمات المجتمعية وأعضاء المجتمع - والسلطات المحلية في ما يتعلق بوضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة من أجل:

- جمع ونشر المعلومات حول نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة بما في ذلك النظم غير النظامية
- تسجيل المعلومات حول أولويات المجتمع لوضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة (بما في ذلك المواد المناسبة التي ستحد من خطر إزالتها أو سرقتها أو تدميرها)
- اختبار التعرف على علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وعلامات الحدود وفهمها باستخدام عينة تمثيلية من المجتمع المتضرر
- ضمان فهم المجتمع واحترامه لعلامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
- إشراك المجتمع بفعالية في الحفاظ على علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
- إبلاغ مالك (مالك) الأرض بنشاط وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة المخطط له، في الحالات التي يُحدد فيها مالك (مالك) الأرض.

يجب أن يشمل التواصل بشأن علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة المجتمعات التي من المحتمل أن تمر عبر المناطق المحددة، مثل الأشخاص المشردين داخلياً مثلاً.

يجب تضمين نشر التوعية وتعزيز السلوكيات المناسبة في ما يتعلق بعلامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة في التوعية بمخاطر الذخائر والمواد المتفجرة (مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 12.10).

7. إدارة المخاطر

عند إدارة المخاطر (مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.14) لتحرير الأراضي، يجب أن تشمل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، ومنظمات الأعمال المتعلقة بالألغام المخاطر التي تتعرض لها علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة. يجب أن يشمل تقييم المخاطر الضرر المحتمل والتدمير وتغيير المكان والاختفاء بسبب:

- الظروف البيئية، بما في ذلك النباتات والحيوانات
- الأنشطة البشرية، بما في ذلك الإجراءات المتعمدة ضد العلامات التحذيرية
- إمكانية الوصول وطابع البيئة المباح

قبل وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة، ينبغي على منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام تقييم المخاطر الميدانية (مراجعة مذكرة تقنية للأعمال المتعلقة بالألغام 10.20-02/09).

8. إدارة الجودة

8.1 عام

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، ومنظمات الأعمال المتعلقة بالألغام تطبيق إدارة الجودة (مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.12) على وضع العلامات التحذيرية. يجب أن تنطبق عملية ضمان الجودة، بما في ذلك الاعتماد، على وضع العلامات التحذيرية. وينبغي تضمين اعتماد العلامات التحذيرية في اعتماد المسوحات غير التقنية والمسوحات التقنية والتطهير. ويجب تطبيق عملية مراقبة الجودة بما في ذلك عمليات التفتيش والتحقق من العلامات التحذيرية.

يجب مراقبة العلامات التحذيرية على المدى الطويل (مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.40). ويجب مواصلة المراقبة لتبقى العلامات التحذيرية فعالة حتى تحرير المنطقة الخطرة المعلّمة.

8.2 المراقبة على المدى الطويل

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، مراقبة فعالية نظم العلامات التحذيرية حتى إزالتها بعد تحرير المناطق الخطرة. على وجه الخصوص، يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، مراقبة الحوادث التي تقع في المناطق الخطرة المشتبه بها والمؤكد.

8.3 صيانة نظم العلامات التحذيرية

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، أن تتولى إدارة وتنظيم صيانة نظم العلامات المؤقتة والدائمة.

قد تطلب السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، من منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام صيانات العلامات التحذيرية في مناطق عملياتها الخاصة. وفي غياب منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام، يجوز للسلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام إشراك أي سلطة مختصة، بما في ذلك السلطات المحلية.

من أجل منع الزوال المبكر لعلامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة، ينبغي على المجتمعات المعرضة للخطر أن تشارك بفعالية في احترام العلامات التحذيرية. يجب أن يتكامل ذلك مع برامج التوعية بمخاطر الذخائر والمواد المتفجرة الوطنية والمحلية. ولكن عند توخي دعم المجتمعات المحلية لصيانات علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة، لا ينبغي أن تهدد هذه المشاركة سلامة أفراد هذه المجتمعات.

في حالة عدم وجود أي سلطة محلية أو مجتمع مقيم ومستقر، ينبغي على منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام التي وضعت نظام علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة، وضع الترتيبات اللازمة للمحافظة على العلامات التحذيرية. كما ينبغي عليها السعي لنقل مسؤولية الصيانة إلى السلطات المحلية أو لمنظمة أعمال متعلقة بالألغام أخرى أو أية سلطة مختصة أخرى حتى تحرير المنطقة الخطرة الملوثة بالذخائر والمواد المتفجرة.

9. المسؤوليات

9.1 السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)

يجب أن تقوم السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) بما يلي:

- تطوير ونشر المعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بتصميم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وتركيبها والإبلاغ عنها وصيانتها وإزالتها.

- إقامة علاقات اتصال مع السلطات الإقليمية والمحلية والحفاظ عليها وإرشادها بشأن الإبقاء على نظم وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وصيانتها.
- اعتماد المنظمات باعتبارها قادرة على وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
- الاحتفاظ بالبيانات والمعلومات والوثائق المتعلقة بوضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وتوفيرها عند الاقتضاء
- مراقبة نظم علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وصيانتها.

9.2 منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام

يجب أن تقوم منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام بما يلي:

- تطوير إجراءات تشغيل قياسية لوضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة بموجب معايير السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) ذات الصلة بوضع العلامات التحذيرية. في حالة عدم وجود المعايير الوطنية، يجب على منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام تطبيق المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام لتطوير إجراءات التشغيل القياسية، وينبغي أن تتسق أنظمة وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة الخاصة بها مع منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام الأخرى العاملة محلياً إلى حين تأسيس السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA).
- الحصول (من السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها) على الاعتماد لتنفيذ وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة (مراجعة البند 8.1)
- إنشاء نظام مراقبة داخلي للحرص على وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة وفقاً لإجراءات التشغيل القياسية الخاصة بالمنظمة والمعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام
- الاحتفاظ بالوثائق وتوفيرها كما تحدده السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها
- إقامة علاقات اتصال وثيقة مع المجتمعات المتضررة من الذخائر والمواد المتفجرة والحفاظ عليها
- ضمان إطلاع النساء والفتيات والفتيان والرجال، ومن بينهم مالكو الأراضي، على علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة
- التواصل عن كثب مع المجتمعات المتضررة ولا سيما النساء والفتيات والفتيان والرجال ومالكو الأراضي في ما يتعلق بجميع قرارات وضع علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة أو تعديلها أو إلزائها.

الملحق أ

(معياري)

المراجع

تتضمن الوثائق المعيارية التالية أحكامًا تشكّل، من خلال الإشارة إليها في هذا النص، أحكامًا من المعيار. ولا تنطبق أي من هذه المنشورات على المراجع المؤرخة والتعديلات اللاحقة والتنقيحات. ومع ذلك، تشجّع الأطراف في الاتفاقات القائمة على هذا المعيار على التحقيق في إمكانية تطبيق أحدث طبعات الوثائق المعيارية المبينة أدناه. أمّا بالنسبة للمراجع غير المؤرخة، فتتطبق آخر طبعة من الوثيقة المعيارية المشار إليها.

أ- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 04.10 قاموس المصطلحات والتعاريف والمختصرات الخاصة بالأعمال المتعلقة بالألغام؛

ب- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.12 إدارة الجودة في الأعمال المتعلقة بالألغام

ت- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.13 إدارة البيئة في الأعمال المتعلقة بالألغام

ث- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.14 إدارة المخاطر في الأعمال المتعلقة بالألغام

ج- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 07.40 مراقبة منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام

ح- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 09.12 تطهير مناطق تخزين الذخيرة بعد الانفجارات

خ- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 10.20 سلامة موقع إزالة الألغام

د- المذكرة التقنية للأعمال المتعلقة بالألغام 09/10.20.02 تقييم المخاطر في الميدان

ذ- المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 12.10 التوعية بمخاطر الذخائر والمواد المتفجرة

ر- بروتوكول اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

(CCW) حول حظر أو تقييد استعمال الألغام والشرك الخداعية والأجهزة الأخرى بصيغته المعدلة في 3

أيار/مايو 1996- البروتوكول الثاني المعدل، وبروتوكول اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة

يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (CCW) المتعلق بمخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW)-

البروتوكول الخامس؛

ز- اتفاقية حظر استخدام الألغام المضادة للأفراد وتخزينها وإنتاجها ونقلها وحول تدميرها؛ و

س- اتفاقية الذخائر العنقودية

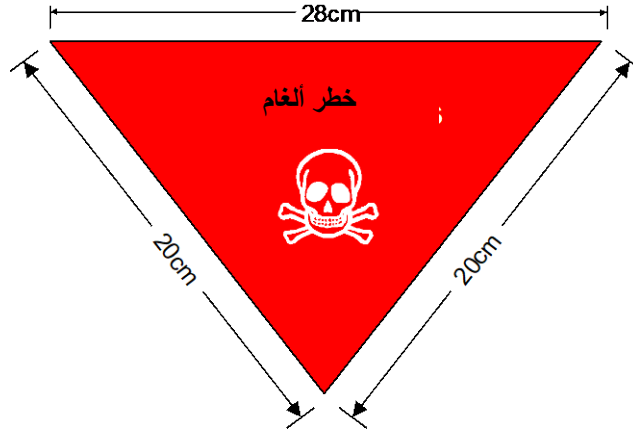
ينبغي استخدام الطبعة/ النسخة الأخيرة لهذه المراجع. يحتفظ مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بنسخ من جميع المراجع المستخدمة في هذا المعيار. وكذلك يحتفظ مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بسجل لأخر نسخة / طبعة من المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) والأدلة والمراجع، كما يمكن قراءة هذه المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) على الموقع الإلكتروني الاتي: (www.mineactionstandards.org). ينبغي على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) وأرباب العمل والهيئات والمنظمات المهتمة الحصول على نسخ قبل بدء برامج الأعمال المتعلقة بالألغام.

الملحق ب

(معياري)

إشارات خطر الذخائر والمواد المتفجرة

ب 1 إشارة خطر ذخائر ومواد متفجرة - مثلث



الشكل ب 1: إشارة خطر -

إنه ملحق معياري من أجل الالتزامات بموجب القانون الدولي للدول الأعضاء لوضع علامات على المناطق المزروعة بالألغام وتسييجها. وعلى الرغم من الطابع المعياري لهذا الملحق، فإن المرونة في تصميم وتخطيط إشارات الخطر مسموح بها وفقاً للتوجيهات الواردة في هذا الملحق.

ينبغي أن تكون خلفية الإشارة حمراء أو برتقالية مع رمز للخطر أبيض اللون. الرمز العالمي للخطر هو جمجمة وعظمتين متصالبتين ولكن قد تحدد السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، رمزاً آخرًا إذا كان هذا الرمز غير مناسب.

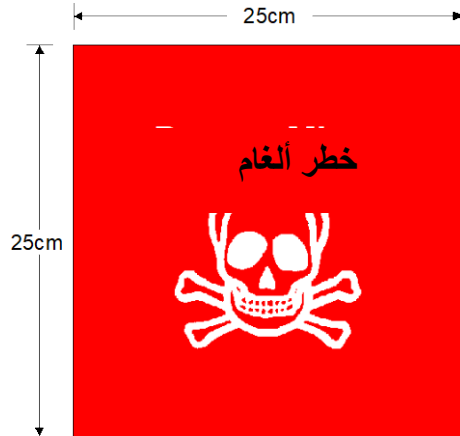
ينبغي أن تظهر كلمات "خطر ذخائر ومواد متفجرة" (في حال وجود نوع واحد من الذخائر والمواد المتفجرة وعدم وجود خطر الارتباك، يمكن استبدال "ذخائر ومواد متفجرة" بالمصطلح الذي يحدد نوع الذخائر والمواد المتفجرة، مثل "ألغام") في الإشارة باللغة أو اللغات المحلية. يوصي البروتوكول الثاني المعدل بأنه ينبغي أن يظهر التحذير بإحدى لغات الأمم المتحدة المعترف بها (الانجليزية، والفرنسية، والروسية، والصينية، والعربية والإسبانية)، إنما هذه التوصية ليست شرطاً لأغراض هذا المعيار.

يوصي البروتوكول الثاني المعدل بأنه ينبغي أن تحتوي الإشارة على إطار أصفر اللون من المواد العاكسة، لكن هذه التوصية ليست شرطاً لأغراض هذا المعيار.

ينبغي أن يكون السطح الخلفي للإشارة باللون الأبيض أو بلون مختلف عن اللون الذي يشير إلى الخطر.

يجب ألا تكون الأبعاد أقل مما هو مبين في الشكل ب 1.

ب 2 إشارة خطر ذخائر ومواد متفجرة - مربع



الشكل ب 2: إشارة خطر ذخائر ومواد متفجرة - مربع

ينبغي أن تكون خلفية الإشارة حمراء أو برتقالية مع رمز للخطر أبيض اللون. الرمز العالمي للخطر هو جمجمة وعظمتين متصلتين ولكن قد تحدد السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، أو المنظمة التي تعمل بالنيابة عنها، رمزاً آخرًا إذا كان هذا الرمز غير مناسب.

ينبغي أن تظهر كلمات "خطر ذخائر ومواد متفجرة" (في حال وجود نوع واحد من الذخائر والمواد المتفجرة وعدم وجود خطر الارتباك، يمكن استبدال "ذخائر ومواد متفجرة" بالمصطلح الذي يحدد نوع الذخائر والمواد المتفجرة، مثل "ألغام") في الإشارة باللغة أو اللغات المحلية. يوصي البروتوكول الثاني المعدل بأنه ينبغي أيضًا أن يظهر التحذير بإحدى لغات الأمم المتحدة الست المعترف بها (الانجليزية، والفرنسية، والروسية، والصينية، والعربية والإسبانية)، إنما هذه التوصية ليست شرطًا لأغراض هذا المعيار.

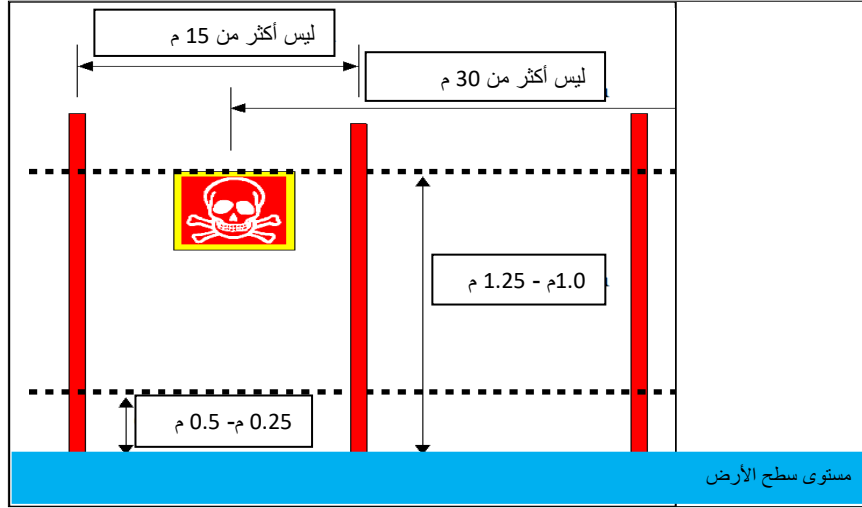
يوصي البروتوكول الثاني المعدل بأنه ينبغي أن تحتوي الإشارة على إطار أصفر اللون من المواد العاكسة، إنما هذه التوصية ليست شرطًا لأغراض هذا المعيار.

ينبغي أن يكون سطح الإشارة الخلفي باللون الأبيض أو بلون مختلف عن اللون الذي يشير إلى الخطر.

ينبغي ألا تكون الأبعاد أقل مما هو مبين في الشكل ب 2.

الشكل ب 3 سياج الحاجز المادي

قد تشمل الحواجز المادية الجدران أو السياج أو الخنادق أو العوائق الأخرى التي تحول دون الدخول غير المقصود إلى منطقة خطر الذخائر والمواد المتفجرة.



الشكل ب 3 – مثل على سياج الحاجز المادي

ينبغي تركيب السياج بواسطة خيوط يتم ربطها في القوائم على ارتفاع 0.25 – 0.5 م ومن 1 – 1.25 م فوق الأرض. (مراجعة الشكل ب 3). وقد تكون خيوط السياج مصنوعة من أي مادة متينة مناسبة كالأسلاك، أو السلاسل، أو الحبال الصناعية أو الأشرطة. وقد تشمل القوائم الأشجار أو المباني أو الهياكل الموجودة والتراكيب التي نصبت كجزء من نظام التحذير، وينبغي ألا توضع على مسافة أكثر من 15 متر. ويجب تثبيت علامات خطر الذخائر والمواد المتفجرة على الشريط العلوي من السياج على مسافة لا تزيد عن 30 مترًا وفي حدود 5 أمتار من كل نقطة انعطاف. يمكن أيضًا تعليقها على قوائم عند الضرورة.

الملحق ج

(إعلامي)

أمثلة على أنظمة العلامات التحذيرية

الملحق ج - ممر حدودي باستخدام صخور ملونة

ج.1. توجيهات عامة

يمكن استخدام الصخور الملونة للإشارة إلى خطر ذخائر ومواد متفجرة. وينبغي تلوينها عادةً باللون الأحمر، لكن إذا كان لهذا اللون حساسية ثقافية، يمكن استخدام أي لون "قوي" آخر.

تهدف القاعدة الأساسية إلى حظر عبور الخط المشار إليه بالصخور الملونة بالأحمر.

تستخدم الصخور البيضاء للإشارة إلى "الأمان" وتوضع:

- أ) على طول حواف المناطق الصالحة للاستخدام؛
- ب) قبل خط الصخور الملونة المستخدمة لوضع علامة تحذيرية على حواف مناطق الخطر (أي على الجانب "الصالح للاستخدام" من المنطقة المزروعة بالذخائر والمواد المتفجرة)؛
- ج) بين صفين من الصخور الملونة (على سبيل المثال، ممر آمن مطهر بفضل مسح تقني أو فريق تطهير بين منطقتي خطر ذخائر ومواد متفجرة بحيث يكون ممر الأمان واضحاً).

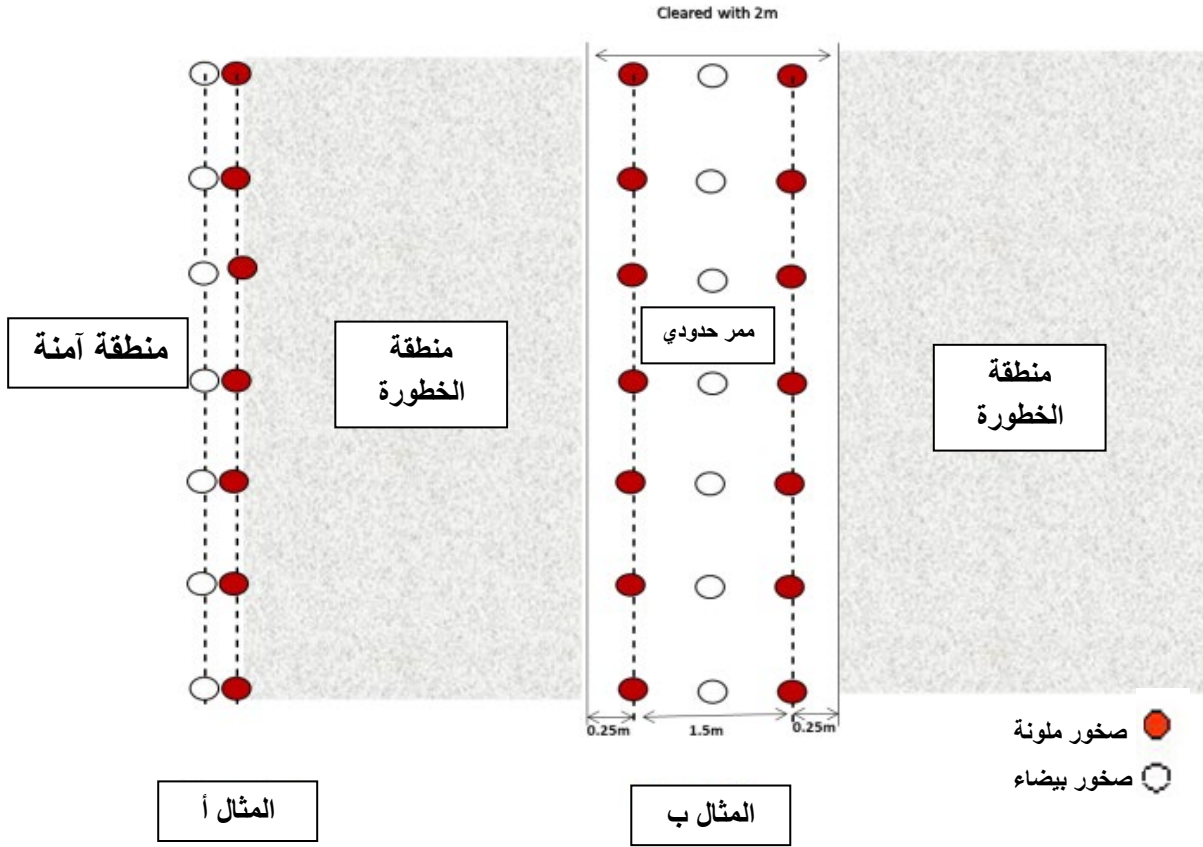
وينبغي ألا تزيد المسافة بين الصخور عن 5 أمتار إلا عند نقاط التحول، حيث ينبغي أن تخفّض المسافة إلى حوالي مترين.

ج.2. وضع علامات خط الحدود والممر الآمن

ينبغي أن يتم تطهير خطوط الحدود والممرات الآمنة ووضع علامات عليها كما يلي (انظر الشكل ج1):

- أ) عندما تكون هناك منطقة صالحة للاستخدام على جانب واحد والمنطقة الخطرة على الجانب الآخر، يجب وضع علامات المنطقة الخطرة كما هو مبين في المثال أ في الشكل ج1؛
- ب) عندما يكون هناك مناطق خطر على كلا جانبي الممر، ينبغي وضع علامات على الممر كما هو مبين في المثال ب في الشكل ج1.

الشكل ج1: مثال على وضع العلامات باستخدام الصخور



الشكل ج 1: أمثلة على وضع علامات تحذيرية باستخدام الصخور

سجل التعديلات

إدارة تعديلات المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)

تخضع سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) للمراجعة الرسمية على أساس ثلاث سنوات. إلا أن ذلك لا يمنع إجراء تعديلات في غضون هذه السنوات الثلاث لأسباب تتعلق بالسلامة والكفاءة التشغيلية أو لأغراض التحرير.

وعند إجراء تعديلات على المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، ينبغي إعطاؤها عددًا وتاريخًا وتفاصيل عامة للتعديل المبين في الجدول أدناه. كما سيظهر التعديل على صفحة غلاف المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام بإدراج عبارة "إدراج رقم (أرقام) التعديل 1 إلخ" تحت تاريخ الطبعة.

عند الانتهاء من المراجعات الأساسية لكل معيار من المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) قد يتم إصدار طبعة جديدة. وفي هذه الحالة. يتم إدراج التعديلات الحديثة عليها حتى تاريخ الطبعة الجديدة وعلى جدول سجل التعديلات الفارغ، ويبدأ تسجيل التعديلات مرة أخرى حتى يتم إجراء المزيد من المراجعات.

تجدون المعايير (IMAS) المعدلة مؤخراً على الموقع الإلكتروني للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام

www.mineactionstandards.org

العدد	التاريخ	تفاصيل التعديل